

بلدية مسقط

قرار

رقم ٢٠١٧/٥٥

بشأن تحديد الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

استنادا إلى قانون بلدية مسقط الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٥/٣٨ ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٩٧/٣٢ بشأن حماية المرافق التابعة لبلدية مسقط ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٢٠٠١/١ في شأن تنظيم الأسواق بمحافظة مسقط ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٢٠٠٦/١ بشأن وقاية الصحة العامة ،
وإلى لوائح الاشتراطات الصحية الخاصة بالأنشطة ذات الصلة بالصحة العامة الصادرة
بالقرار الإداري رقم ٢٠١١/١٦٨ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

توقع الجزاءات الإدارية على مخالفة الأوامر المحلية أرقام ٩٧/٣٢ ، ٢٠٠١/١ ، ٢٠٠٦/١
والقرار الإداري رقم ٢٠١١/١٦٨ المشار إليها ، وفقا للجدول المرفق ، وفي حالة عدم الالتزام
بتصحيح المخالفة بعد توقيع الجزاء المقرر تفرض غرامة إدارية ، مقدارها (٥٠) خمسون
ريالا عمانيا عن كل يوم تستمر فيه المخالفة لمدة (٦٠) ستين يوما ، وفي حال استمرارها
يلغى الترخيص مع عدم السماح للمخالف بإصدار ترخيص جديد إلا بعد انقضاء (٦)
سنة أشهر من تاريخ الإلغاء .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به بعد انقضاء (٣٠) ثلاثين يوما
من تاريخ نشره .

صدر في : ١٧ / ٦ / ١٤٣٨ هـ

الموافق : ١٦ / ٣ / ٢٠١٧ م

المهندس / محسن بن محمد الشيخ

رئيس بلدية مسقط

جدول

الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| أ - ممارسة النشاط دون الحصول على ترخيص بلدي : | | |
|---|--|--|
| ١ | المحلات التجارية | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص |
| ٢ | الأنشطة الصناعية البسيطة | غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص |
| ٣ | المسالخ ، مزارع تربية الدواجن ، حظائر الحيوانات | غرامة مقدارها (٤٠٠) أربعمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص |
| ٤ | المصانع ، المنشآت السياحية ، المراكز التجارية ، المخازن ، مقاهي الشيشة | غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص |
| ٥ | القيام بإعداد وجبات الولائم والمناسبات | غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وإتلاف الوجبات في حالة ثبوت عدم صلاحيتها ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص |
| ب - عدم تجديد الترخيص البلدي : | | |
| ١ | المحلات التجارية | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص |
| ٢ | الأنشطة الصناعية البسيطة | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|--|--|
| ٣ | المسالخ ، مزارع تربية الدواجن ، حظائر الحيوانات | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص |
| ٤ | المصانع ، المنشآت السياحية ، المراكز التجارية ، المخازن ، مقاهي الشيشة | غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص |
| ج | ممارسة نشاط بخلاف المرخص به | غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، ووقف النشاط غير المرخص به |
| د | إجراء أي تعديلات تتعارض مع الاشتراطات الصحية دون موافقة البلدية | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل التعديل |
| هـ | نقل النشاط من محل إلى آخر دون الحصول على ترخيص بلدي | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإلغاء الترخيص السابق |
| و | عدم وضع الترخيص أو دفتر الزيارات في مكان بارز بالمحل | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً |
| ز | النقل أو التوزيع عن طريق سيارات غير مرخصة | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، والوقف عن العمل حتى تصحيح المخالفة |
| ح | غلق المحل لتجنب التفتيش | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني |
| ط | إعادة فتح المحل قبل انتهاء فترة الغلق بدون موافقة البلدية | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإعادة غلق المحل إلى حين انتهاء فترة الغلق |
| ي | عدم تمكين موظفي البلدية المخولين صفة الضبطية القضائية من أداء عملهم | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالافات بلدية مسقط

| ك - مخالفات العاملين : | | |
|--|---|--|
| ١ | ممارسة العامل للنشاط دون الحصول على شهادة صحية سارية المفعول صادرة من الجهة المختصة | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ووقف العامل عن العمل لحين الحصول على الشهادة الصحية |
| ٢ | ممارسة العامل لنشاط مخالف لمهنته الموضحة في بطاقة إقامته | وقف العامل عن العمل ، وإحالته إلى الجهة المعنية لاتخاذ الإجراءات القانونية بشأنه |
| ٣ | وجود عامل تظهر عليه أعراض مرضية أو جروح | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ووقف العامل عن العمل لحين شفائه بموجب تقرير طبي |
| ٤ | عدم الاهتمام بالنظافة الشخصية | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتنفيذ المطلوب |
| ٥ | عدم الالتزام بزي العمل أو لبس الخواتم والحلي في أثناء العمل | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٦ | ممارسة عادات غير صحية في أثناء العمل (كالتدخين) | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني |
| ٧ | هروب العامل في أثناء التفتيش | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني |
| ل - مخالافات المحلات (التجارية والمهنية والصناعية والترفيهية والصحية) ومرافقها : | | |
| ١ | عدم إجراء الصيانة اللازمة للمحلات ومرافقها | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٧) سبعة أيام |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|---|---|---|
| ٢ | عدم توفير التهوية أو الإضاءة المناسبة | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| ٣ | القيام بتعديلات في تصميم المبنى الداخلي أو الخارجي دون موافقة البلدية | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٥) خمسة أيام |
| ٤ | عدم توفير مصدر للمياه الصالحة للشرب | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| ٥ | عدم توفير صندوق إسعافات أولية مزود بالمستلزمات الطبية اللازمة | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٦ | عدم توفير مصدر للمياه الساخنة | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٧ | عدم إجراء صيانة أو عدم صلاحية ثلاجات وخزانات مياه الشرب وتمديداتها | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|--|--|
| ٨ | عدم مكافحة الحشرات والقوارض أو عدم اتخاذ التدابير اللازمة لمنع دخولها | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة انتشار الحشرات أو القوارض يغلق المحل لمدة (٥) خمسة أيام |
| ٩ | عدم توفير أدوات الأمن والسلامة | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| ١٠ | عدم الاهتمام بالنظافة العامة داخل وخارج المحل ونظافة وترتيب الأجهزة والأدوات المستخدمة | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة |
| ١١ | عدم صيانة توصيلات أو خزانات الصرف الصحي أو تركها مكشوفة | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| ١٢ | عدم صلاحية الأجهزة المستخدمة | غرامة مقدارها (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ١٣ | استخدام أدوات في ممارسة النشاط مصنوعة من مادة قابلة للصدأ أو التفاعل مع الأغذية والمشروبات | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|--|--|
| ١٤ | عدم صلاحية مرشح المياه وأنابيب التوصيل | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ١٥ | عدم نظافة الأسطح الملامسة للغذاء أو استخدام منظفات ومطهرات تؤثر على المواد الغذائية ومياه الشرب | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| ١٦ | سوء التخلص من النفايات | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً بالنسبة للمحلات التجارية ، وغرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً بالنسبة لوسيلة النقل ، مع إزالة أسباب المخالفة |
| ١٧ | تسرب المياه في الشوارع والأماكن العامة | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً بالنسبة للمحلات التجارية ، وغرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً بالنسبة لوسيلة النقل ، مع إزالة أسباب المخالفة |
| ١٨ | مخالفة مواصفات واشتراطات التعبئة والنقل للمواد الغذائية | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عمانياً ، وإتلاف ما يثبت فساده أو عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي |
| ١٩ | تداول مواد غذائية منتهية الصلاحية أو محظورة أو مغشوشة أو غير صالحة للاستهلاك الآدمي بالنسبة للمحلات التجارية | غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عمانياً ، وإتلاف المادة الغذائية ، وغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|---|--|-----------|
| <p>غرامة مقدارها (٤٠٠٠) أربعة آلاف ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية ، مع غلق المحل لمدة لا تقل عن (٥) خمسة أيام حتى إزالة أسباب المخالفة</p> | <p>تداول مواد غذائية منتهية الصلاحية أو محظورة أو مغشوشة أو غير صالحة للاستهلاك الآدمي بالنسبة لمصانع الأغذية والمسالخ ومخازن المواد الغذائية ومحلات إعادة التعبئة ومراكز التسوق</p> | <p>٢٠</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية في حالة ثبوت عدم صلاحيتها</p> | <p>ترويج مواد غذائية دون موافقة البلدية</p> | <p>٢١</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية</p> | <p>بيع وتداول منتجات غذائية أعدت في أماكن غير مرخصة</p> | <p>٢٢</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإتلاف الأغذية</p> | <p>بيع وتداول أغذية مطبوخة مخزنة من اليوم السابق ومحفوظة بطريقة غير صحية</p> | <p>٢٣</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p> | <p>عدم توفير جهاز حفظ المأكولات الساخنة أو الباردة أو عدم صلاحيته أو عدم تشغيله</p> | <p>٢٤</p> |
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني على كل شرط غير متوفر ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p> | <p>عدم توفير أرفف أو دواليب أو ثلاجات ملائمة للتخزين أو العرض</p> | <p>٢٥</p> |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|--|--|-----------|
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، واتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي</p> | <p>عدم الالتزام بتخزين أو عرض الأغذية في درجات الحرارة المناسبة ، المطبوخة (٦٤) درجة مئوية ، الباردة (١٠ إلى ٤) درجة مئوية ، المجمدة (-١ إلى -٤٠) درجة مئوية</p> | <p>٢٦</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً ، واتلاف العبوات بمحتوياتها</p> | <p>حفظ المواد الغذائية في عبوات غير مخصصة لحفظ الأغذية</p> | <p>٢٧</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، واتلاف المادة الغذائية</p> | <p>إعادة تجميد المواد الغذائية بعد إذابتها</p> | <p>٢٨</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p> | <p>عدم توفير ثلاجة تبريد لعرض اللحوم والدواجن والأسماك الطازجة</p> | <p>٢٩</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٢٠٠٠) ألفاً ريالاً عمانياً ، وغلق المحل لمدة لا تزيد على (١٠) عشرة أيام مع إزالة أسباب المخالفة ، وفي حال تكرار المخالفة خلال مدة الترخيص تضاعف الغرامة ، ويلغى الترخيص ، ولا يمنح مرة أخرى إلا بعد مرور (٦) ستة أشهر من تاريخ الإلغاء</p> | <p>التسبب في حدوث حالة تسمم غذائي</p> | <p>٣٠</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p> | <p>عدم الفصل بين المراحل المختلفة لإعداد الأطعمة</p> | <p>٣١</p> |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|---|---|
| ٣٢ | الخلط بين الأغذية النيئة والمطبوخة | غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وإتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي |
| ٣٣ | استخدام مياه غير مطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، والوقف الفوري عن استخدام مصدر المياه إلى حين تصحيح المخالفة |
| ٣٤ | عدم مطابقة الأغذية للمواصفات القياسية المعتمدة أو ثبوت عدم صلاحيتها مخبريا | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإتلاف الأغذية المخالفة |
| ٣٥ | وجود مواد ضارة أو قوارض أو حشرات أو آثارها أو أي من أطوارها أو فضلاتها في المادة الغذائية | غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية ، وغلاق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| ٣٦ | عدم الاهتمام بنظافة الأغذية المعروضة | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ٣٧ | عدم الفصل بين أدوات التنظيف والتعقيم والمواد الغذائية | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ٣٨ | عدم توفير الصابون السائل ووسائل التجفيف المناسبة | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ٣٩ | إذابة المواد الغذائية المجمدة بطريقة غير صحية | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني وإتلاف المادة الغذائية |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|--|---|
| ٤٠ | اتصال سكن العمال بالمحل | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٤١ | عدم صلاحية الزيت المستخدم في الطبخ | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإتلاف الزيت المستخدم |
| ٤٢ | عدم توفير واستخدام منشار كهربائي لتقطيع اللحوم المجمدة بمحلات بيع اللحوم | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٤٣ | بيع لحوم مجهولة المصدر | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإتلاف اللحوم |
| ٤٤ | ذبح حيوانات أو دواجن في أماكن غير مرخصة لهذا الغرض | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي |
| ٤٥ | عدم التقيد بالأوزان المعتمدة للدواجن المذبوحة بالمسالخ والمبردة بالمحلات | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ٤٦ | عدم الالتزام بالاشتراطات والمواصفات الصحية الخاصة بمسالخ الدواجن | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ٤٧ | عدم الالتزام بوضع ثلج كاف على الأسماك أو عدم استخدام برادات لعرضها | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة وإتلاف الكميات غير الصالحة |
| ٤٨ | عدم الالتزام بنقل مخلفات الذبح بالمسالخ أولاً بأول | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|--|---|
| ٤٩ | ذبح الحيوان قبل إجراء الفحص الظاهري عليه من قبل الطبيب/الفني البيطري | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وإتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي |
| ٥٠ | نزع أجزاء من الذبيحة قبل فحصها من قبل الطبيب/الفني البيطري | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وإتلاف الذبيحة في حال عدم التمكن من تحديد صلاحيتها للاستهلاك الآدمي |
| ٥١ | عدم الالتزام بمواعيد الذبح بالمسلخ المقررة من قبل البلدية | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً |
| ٥٢ | عدم الالتزام بالطاقة الإنتاجية المصرح بها في الأنشطة البيطرية (مزارع الدواجن وحظائر الحيوانات) | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (١٠) عشرة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٥٣ | عدم التزام الشركة المشغلة برسوم الذبح المقررة في المسالخ | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً |
| ٥٤ | بيع الدواجن الحية في الأسواق والأماكن العامة | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً |
| ٥٥ | عدم الالتزام بالاشتراطات الصحية الخاصة بنقل الذبائح من المسالخ إلى المحلات التجارية | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً |
| ٥٦ | إذابة اللحوم المجمدة وبيعها على أنها طازجة | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإتلاف اللحوم |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----------------------------|---|---|
| ٥٧ | بيع لحوم غير مختومة بختم البلدية أو عدم وجود البيانات التعريفية الخاصة بالذبيحة | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإتلاف اللحوم |
| ٥٨ | تعليق الذبائح خارج أجهزة التبريد أو التجميد | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإتلاف اللحوم في حالة ثبوت عدم صلاحيتها للاستهلاك الآدمي |
| ٥٩ | عدم عزل الحيوانات المريضة في حظائر الحيوانات | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وغلق الحظيرة لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| ٦٠ | عدم فصل مواقع تخزين أو تحضير أو إعداد لحوم الخنزير ومشتقاتها | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة |
| ٦١ | حفظ وتخزين المواد الغذائية بطريقة تعيق عملية التفتيش | غرامة مقدارها (٢٥) خمسة وعشرون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٦٢ | التصرف بالأغذية المتحفظ عليها من قبل البلدية | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وغلق المحل لمدة (٥) خمسة أيام |
| ٦٣ | وجود تسرب أو طفح لمياه الصرف الصحي بداخل أي مرفق من مرافق المحل | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام |
| م - مخالفات الصحة الوقائية | | |
| ١ | عدم الالتزام بالاشتراطات الصحية الخاصة بالحلاقة | غرامة مقدارها (٧٠) سبعون ريالاً عمانياً ، وإتلاف الأدوات غير الصالحة |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|---|--|--|
| ٢ | عدم توفير أو تشغيل جهاز التعقيم | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٣ | استخدام مستحضرات تجميل أو مواد كيميائية غير مسموح بها | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً، وإتلاف المستحضرات والمواد المخالفة |
| ٤ | استخدام أجهزة طبية غير مصرح بها | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ٥ | عدم توفير غسالات كهربائية لغسيل الملابس | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٦ | عدم توفير مكان مخصص مناسب لحفظ الملابس المغلقة والمعلقة | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٧ | عدم تغطية طاولات كي الملابس بغطاء أبيض ونظيف | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٨ | عدم الالتزام بدرجات الحرارة المناسبة لنقل المواد الغذائية | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً |
| ٩ | عدم استخدام أدوات الوقاية اللازمة لعملية خلط الكلور في آبار الشرب ومحطات الصرف الصحي | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|---|--|
| ١٠ | عدم تركيب جهاز حقن الكلور على آبار الشرب | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإيقاف ضخ المياه إلى أن يتم توفير الجهاز |
| ١١ | ضخ مياه الشرب رغم تعطل جهاز حقن الكلور أو نفاذ مادة الكلور | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإيقاف ضخ المياه إلى حين تصحيح المخالفة |
| ١٢ | عدم تغطية البئر بغطاء معدني محكم ، متحرك وغير قابل للصدأ | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ١٣ | عدم الالتزام بصيانة آبار الشرب | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ١٤ | عدم توفير خزان علوي في أماكن بيع مياه الشرب | غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ١٥ | عدم استبدال ملحقات الشيشة بعد كل استعمال أو استخدام فحم صناعي | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ١٦ | تقديم الشيشة لمن تقل أعمارهم عن (١٨) ثمانية عشر عاما | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والالتزام الفوري بالتوقف عن تقديم الشيشة لمن تقل أعمارهم عن (١٨) ثمانية عشر عاما |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| ن - المخالفات الضارة بالبيئة : | | |
|--------------------------------|--|--|
| ١ | عدم التخلص من الزيوت المستعملة بطريقة صحية وسليمة | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني |
| ٢ | استمرار العمل إلى ما بعد غروب الشمس في ورش لحام المعادن الواقعة على الشوارع العامة والتجمعات السكنية | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني |
| ٣ | عدم توفير جهاز فصل الزيوت في مغاسل وورش إصلاح السيارات | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة |
| ٤ | إيقاف السيارات المراد صيانتها وإصلاحها خارج حدود الورشة | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً لكل سيارة |
| ٥ | ترك الأدوات والمواد المستخدمة في العمل خارج حدود المحل | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ٦ | عدم الالتزام بتغيير الزيوت في الأماكن المخصصة | غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني |
| ٧ | عرض مركبات الإيجار في الطرق أو الجسور أو ممرات المشاة أو المواقف العامة أو الميادين العامة | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً على كل سيارة |
| ٨ | النقل عن طريق وسيلة نقل غير مرخصة | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|----|---|---|
| ٩ | استعمال وسيلة النقل في أغراض غير المرخص بها | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والالتزام بالأغراض المرخص بها |
| ١٠ | عدم الاهتمام بنظافة وصيانة وسائل النقل | غرامة مقدارها (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة |
| ١١ | تفريغ المياه في الأماكن غير المخصصة لها | غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني |
| ١٢ | تفريغ ناقلات مياه الصرف الصحي في الأماكن غير المخصصة لها | غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة |
| ١٣ | التخلص من مخلفات السيارة في الأماكن غير المخصصة لها | غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة |
| ١٤ | التعامل مع النفايات السائلة من خلال تنظيف السيارات ، أو وسائل النقل الأخرى في غير الأماكن المسموح بها من البلدية | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة |
| ١٥ | تغيير مواقع حاويات جمع النفايات دون موافقة البلدية أو إلحاق الضرر بها كالحرق والإتلاف | غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإلزام المخالف بدفع قيمة الحاوية |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|--|--|-----------|
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لنقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها</p> | <p>التخلص من النفايات في غير الأماكن المخصصة لها</p> | <p>١٦</p> |
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لنقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها</p> | <p>رمي النفايات في الأراضي الفضاء (سواء أكانت مسورة أم غير مسورة) أو الساحات المفتوحة أو الأودية</p> | <p>١٧</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لنقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها</p> | <p>رمي الأنقاض والأشجار وبقايا الأثاث والأجهزة الكبيرة وما شابهها بجوار حاويات جمع النفايات</p> | <p>١٨</p> |
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لتصحيح المخالفة</p> | <p>إلقاء جثث أو روث الحيوانات أو الأسمدة في الأماكن العامة أو حاويات جمع النفايات أو بجوارها</p> | <p>١٩</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>العبث بمحتويات حاويات جمع النفايات</p> | <p>٢٠</p> |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|--|--|-----------|
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>إيقاف شاحنات شفط مياه المجاري والوقود والمعدات الثقيلة في الأحياء السكنية أو الأماكن العامة أكثر من المدة اللازمة للشفط أو التحميل أو التفريغ</p> | <p>٢١</p> |
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>دخول مواقع التخلص من النفايات دون الحصول على موافقة البلدية</p> | <p>٢٢</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p> | <p>تربية الحيوانات أو الدواجن في الأماكن المعدة للسكن دون موافقة البلدية</p> | <p>٢٣</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>عدم تقييد مالك أو شاغل العقار بأعمال النظافة العامة ومكافحة الآفات</p> | <p>٢٤</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>عدم تقييد ملاك المباني متعددة الطوابق بأعمال النظافة العامة ومكافحة الآفات والتخلص من النفايات بطريقة سليمة</p> | <p>٢٥</p> |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|---|---|-----------|
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>تجفيف الأسماك في الأحياء السكنية أو الشواطئ أو على أسطح المنازل أو أي مكان عام</p> | <p>٢٦</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (١) يوم واحد لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>وجود تسربات مياه المجاري ، أو عدم صيانة خطوط التصريف من المبنى السكني إلى الطرقات والميادين العامة أو الأراضي أو المساكن المجاورة</p> | <p>٢٧</p> |
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، وفي حال التكرار تفرض غرامة مقدارها (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (١) يوم واحد لإنهاء المخالفة</p> | <p>وجود تسربات مياه المجاري ، أو عدم صيانة خطوط التصريف من المبنى (التجاري ، السكني التجاري ، الصناعي ، السياحي) إلى الشوارع أو الساحات العامة</p> | <p>٢٨</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>عدم التزام المقاول بتغطية خزانات المياه المستخدمة في أعمال البناء أو خزانات وتمديدات الصرف الصحي الخاصة بسكن العمال</p> | <p>٢٩</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p> | <p>عدم التزام الشركات والمؤسسات الخاصة المسؤولية عن المجمعات التجارية والسكنية المتعددة الطوابق والمنشآت الفندقية بتوفير حاويات نقل النفايات أو عدم نقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها أولاً بأول</p> | <p>٣٠</p> |

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

| | | |
|--|--|-----------|
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) ريال عماني ، وفي حال التكرار تفرض غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (١) يوم واحد لإنهاء المخالفة</p> | <p>عدم إزالة مخلفات البناء أو الترميم ، أو إلقاؤها في أراضي الغير أو الأماكن العامة أو نقل الأتربة من غير الأماكن المخصصة لذلك</p> | <p>٣١</p> |
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، وفي حال التكرار تفرض غرامة مقدارها (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني مع معالجة الأضرار والمشاكل البيئية فوراً</p> | <p>تسرب المواد النفطية وما في حكمها إلى الشوارع من ناقلات النفط أو من محطات الوقود</p> | <p>٣٢</p> |
| <p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإنهاء المخالفة فوراً</p> | <p>استغلال مياه الصرف الصحي غير المعالجة لأغراض الري</p> | <p>٣٣</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وإعطاء مهلة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء أسباب المخالفة</p> | <p>وجود بؤر توالد الحشرات والقوارض داخل المنزل وعدم اتخاذ إجراءات الوقاية</p> | <p>٣٤</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً تفرض بعد مرور (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ وضع الملصق التنبيهي على السيارة</p> | <p>ترك المركبات المهملة في المواقع العامة</p> | <p>٣٥</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً</p> | <p>البصق في الأماكن العامة</p> | <p>٣٦</p> |
| <p>غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً</p> | <p>إيقاد النار تحت الأشجار أو مكان معد للتنزه إذا أدت إلى تشويه أو الإضرار به أو مضايقة الجمهور</p> | <p>٣٧</p> |